

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 520 @ لا يصح اقتداؤه بمن يعتقد بطلان صلاته كشافعي اقتدى بحنفي مس فرجه فإنه لا يصح
لا إن افتصد فإنه يصح اعتبارا باعتقاد المقتدي أن المس ينقض دون الفصد فمدار عدم صحة
الاقتداء بالمخالف على تركه واجبا في اعتقاد المقتدي وكمجتهدين اختلفا في إناءين من
الماء طاهر